برلمان كوردستان – العراق

رقـــم : ٤٣ فـــي ٢٠١١/١/١١

بـــيان

استناداً لحكم المادة (٨) من القانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٩ قانون النشر في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان) .

نود ان نوضح بورود خطأ في الفقرة (أولاً) من المادة الثانية من (قانون المعهد القضائي في اقليم كوردستان – العراق) رقم (٧) لسنة ٢٠٠٩بنسخته العربية وترجمته الكوردية حيث سقط اسم (المحامين) من نهاية الفقرة المذكورة عند طبعها سهواً ، عليه يكون قراءة النص للفقرة المذكورة كالآتي :

أولاً : إعداد القضاة واعضاء الادعاء العام والمحامين .

كما يكون قراءة النص الكوردي للفقرة المذكورة كالآتي :

ماددەی دووەم :

یەکەم : ئامادەکردنی دادوەران و ئەندامانی ئیدیعای گشتی و پارێزەران .

مما اقتضى التصحيح .

فرست احمد عبدالله

سكرتير برلمان كوردستان – العراق